

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[166] ا [(ص) قال: اشربوا الكاسم (1) فانه جيد لوجع الخاصرة. باب 87 - جواز التداوى بأبوال الابل والبقر والغنم والبان الاتن(2792) 1 - الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع)، عن أحمد بن الفضل الدامغاني، عن محمد، عن اسماعيل بن عبد الله، عن زرعة، عن سماعة، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن شرب الرجل، أبوال الابل والبقر والغنم تنعت له من الوجع، هل يجوز أن يشرب؟ قال: نعم، لا بأس به. (2793) 2 - وعن ابراهيم بن رباح، عن فضالة بن ايوب، عن العلاء بن ابي يعفور _____ (1) نوع من النبات، سمع منه (م). الباب 87 فيه حديثان لا خلاف في طهارة بول الابل، والخلاف في بول البقر والغنم، بعضهم قالوا بالخبائة والاصح انهما طاهران، سمع منه (م). 1 - طب الاائمة (ع)، 62، في الابوال، بول البقر والغنم. الوسائل، 25 / 115، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 59، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 7 (31368). وفي نسخة (م): احمد بن الفضل الدامغاني. في طب الاائمة (ع): لا بأس بها. 2 - طب الاائمة (ع)، 63، في الابوال، بول البقر والغنم. الكافي، 6 / 339، باب البان الاتن، الحديث 3 و 4، بسندين آخرين. التهذيب، 9 / 101، الباب 4، في الذبائح والاطعمة، الحديث 174 و 175 (439)، (440). المحاسن، 4 / 494، كتاب المآكل، الباب 76، باب البان الاتن الحديث 591، 592. الوافي، 19 / 37، ابواب ما يحل من المطاعم وما لا يحل، الجزء 11، الباب 3، الحديث 20 و 21. الوسائل، 25 / 117، كتاب الاطعمة والاشربة، الباب 60، من ابواب الاطعمة المباحة، الحديث 5 (31374). نظيره بسند آخر، في الحديث 3 و 4 و 6 من الوسائل هنا. البحار، 66 / 95، الباب 19، باب الألبان وفوائدها وأنواعها، الحديث 2. في طب الاائمة (ع): العلاء بن أبي يعقوب. ولعله مصحف العلاء عن ابن ابي يعفور. في البحار، عن مسائل على بن جعفر، 154 / 211.